



## قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (26) لسنة (2019م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الأربعاء الموافق 9 ربيع الأول 1441 هجرية، الموافق 2019/11/6 ميلادية.

برئاسة المهندس / عبد الملك أحمد محمد العرشي  
وبحضور كل من:-

1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني
2. الأستاذ / أمين معروف علي الجند
3. القاضي / عبد الرزاق سعيد حزام الأكحلي

وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري

سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مؤسسة نبيل العرامي

ضد

مكتب التربية والتعليم بمحافظة ذمار في المناقصة رقم 2019/1 م (المجموعة الثانية) الخاصة بترميم مدرسة البردوني للمكفوفين مديرية / ذمار.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

1- أولاً: بتاريخ 2019/9/17م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد مكتب التربية والتعليم بمحافظة ذمار تضمنت أنها تقدمت للمناقصة المذكورة وكان عرض المقاول سلطان الجريبة ينقص عن التكلفة التقديرية بحوالي 23٪ تقريباً وكان عطاؤه غير مختوم وقت فتح المظاريف وكانت عروض أسعار المقاولين الآخرين مقارنةً للتكلفة التقديرية والبعض أرفع منها، ولكننا تفاجأنا بأن لجنة التحليل وقعت على ورقة بأن أسعار الجريبة مناسبة للتكلفة التقديرية وهي في الحقيقة ناقصة بـ 23٪ وهذا مخالف لقانون المناقصات علماً بأن اللجنة التي أعدت التكلفة هي لجنة التحليل وهي لجنة البت وهي لجنة الإشراف وهذا مخالف لقانون المناقصات أيضاً. وطلبت الشاكية من الهيئة العليا طلب الوثائق من الجهة والاطلاع على التحليل وإنصافها.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم ( 254 ) وتاريخ 2019/9/30م تضمنت التوجيه بوقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى المقدمة من مؤسسة نبيل العرامي وموافقة الهيئة العليا بأوليات الموضوع خلال المدة المحددة في القانون. وبناءً على ذلك، ردت الجهة بمذكرة رقم ((755)) : وتاريخ 2019/10/6م، وقد تضمن الرد ما يلي :-

1. تم التحليل بموجب قانون المناقصات وتم اعتماد معايير موحدة لكل المتنافسين أثناء التصحيح والتقييم وتم الأخذ بمعايير اقل الأسعار المقيمة بموجب قانون المناقصات.
2. أما الادعاء بأن الأسعار تقل عن التكلفة التقديرية بنسبة قد تصل في احد المشاريع الى (23) فقد تم تعامل اللجنة مع هذا بموجب قانون المناقصات بحيث تم مقارنة أسعار المقاولين مع أسعار التكلفة التقديرية وتمت المقارنة السعرية بالأسعار السائدة وتم عمل محضر من قبل لجنة التحليل بموجب



الأدلة الإرشادية لقانون المناقصات، وتوصلت اللجنة الى ان الأسعار المقدمة من المقاولين قريبة من الأسعار السائدة وقابلة للتنفيذ، وكذلك تم استدعاء المقاولين من أجل مناقشة أسعارهم المقدمة وتم النقاش وقدم المقاولون التزام خطي بتنفيذ المشاريع بأسعارهم المقدمة بالعطاءات والتزامهم بتقديم ضمان حسن تنفيذ بنسبة 15% بدلا عن 10% المنصوص عليها بالقانون، ونرفق لكم صورة من محضر لجنة التحليل والتزامات المقاولين وهذا الإجراء معمول به من قبل مشروع الأشغال العامة حيث يتم قبول المقاولين ولو كانوا اقل من التكلفة التقديرية بـ 30%.

3. وبشأن الشكوى بأن لجنة التحليل هي التي أعدت التكلفة وهي لجنة البت وهي لجنة الأشراف فهذا الكلام يجافي الحقيقة فالمكتب لدية شعبة مشاريع مكونة من عدة إدارات وتحتوي أقسام مختصة بالدراسات والأشراف ولديها كادر هندسي متكامل وكذلك بوجود مندوب من قطاع المشاريع وكذلك مكتب استشاري هندسي من قبل منظمة اليونيسيف يعملون كجهة رقابية ابتداء من الدراسات وانتهاء باستلام المشروع ومما سبق نجد ان الشكوى كيدية الغرض منها عرقلة المشاريع فقط حيث ان مؤسسة العرامي في المشروعين المتقدم فيهما بعد التقييم هو المركز الثالث ولا يعتبر المنافس الاول للذي ارسيت عليهما المناقصة في المشروعين مع العلم ان الفارق بين من ارسيت عليهم المشاريع وبين المذكور \$10000 عشرة الف دولار أمريكي بموجب قانون المناقصات وللمصلحة العامة تم قبول اقل الأسعار.

هذا ما لزم التوضيح به ردا على الشكوى المقدمة من المقاول نبيل العرامي.

**ثالثا:** تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الآتي:

#### ❖ الإجراءات المتبعة من قبل الجهة:

1. تمت إجراءات التحليل وفق الإجراءات الموضحة في النسخة المرفقة إلى الهيئة العليا من تقرير لجنة التحليل للعطاءات المقدمة في المناقصة المذكورة الذي تضمن البيانات التالية:
  - ⊙ قامت الجهة بالإعلان عن المناقصة بتاريخ: 11 / 3 / 2019م
  - ⊙ تم فتح مظاريف المناقصة بتاريخ 31/3/2019م.
  - ⊙ عدد المتقدمين للمنافسة: 8 متنافسين (مع العلم بأن عدد من تقدم لشراء وثائق المناقصة 8 شركات أي بنسبة مشاركة 100%).
  - ⊙ أرفقت الجهة نسخة من محضر فتح المظاريف موقع بتاريخ 21/8/2019م من أعضاء لجنة فتح المظاريف وتضمن التالي:

- التكلفة التقديرية = 15,9900 دولار أمريكي.

- كشف بأسماء المتنافسين (كما تليت عند فتح المظاريف) وتضمن البيانات التالية:

| رقم العطاء | اسم مقدم العطاء    | مبلغ العطاء المقدم بعد التخفيض والعملية | الضمان               |                               |                           | ملاحظات               | الترتيب |
|------------|--------------------|-----------------------------------------|----------------------|-------------------------------|---------------------------|-----------------------|---------|
|            |                    |                                         | مبلغ الضمان والعملية | البنك الضامن                  | رقم وتاريخ الشيك / الضمان | تاريخ انتهاء الصلاحية |         |
| 8/1        | علي ناصر سعد شرهان | 14,547 دولار                            | 500 دولار            | البنك اليمني للإنشاء والتعمير |                           |                       | الثاني  |



|        |  |  |  |                                        |              |                 |                           |     |
|--------|--|--|--|----------------------------------------|--------------|-----------------|---------------------------|-----|
| الاول  |  |  |  | بنك سباء<br>الإسلامي                   | 500<br>دولار | 12,192<br>دولار | مكتب<br>الجربة            | 8/2 |
| السادس |  |  |  | بنك<br>التسليف<br>التعاوني             | 500<br>دولار | 18,450<br>دولار | مؤسسة الدب<br>للمقاولات   | 8/3 |
| السابع |  |  |  | البنك<br>التجاري<br>اليمني             | 500<br>دولار | 18,877<br>دولار | محمد احمد<br>علي مقحيش    | 8/4 |
| الخامس |  |  |  | بنك اليمن<br>الدولي                    | 500<br>دولار | 17,340<br>دولار | عدنان علي<br>المقرن       | 8/5 |
| الثالث |  |  |  | البنك<br>التجاري<br>اليمني             | 500<br>دولار | 16,052<br>دولار | مؤسسة نبيل<br>العرامي     | 8/6 |
| الرابع |  |  |  | البنك<br>اليمني<br>للإنشاء<br>والتعمير | 500<br>دولار | 17,111<br>دولار | نعيم سنان<br>الرعود       | 8/7 |
| الثامن |  |  |  | البنك<br>اليمني<br>للإنشاء<br>والتعمير | 500<br>دولار | 19,360<br>دولار | يحيى جابر<br>عبدالله زياد | 8/8 |

2. إجراء التحليل والتقييم:

تم تشكيل لجنة التحليل والتقييم بموجب قرار رئيس الجهة رقم (1 / 2019م) من الصادر بتاريخ 19 / 8 / 2019م.

3. نتائج الفحص الأولي للاستجابة:

لم يتطرق تقرير التحليل الفني والمالي لنتائج الفحص الأولي والاستجابة.

4. العطاءات الغير مستجيبة جوهرية الوثائق المناقصة:

لم يتطرق تقرير التحليل الفني والمالي لنتائج الفحص الأولي والاستجابة.

5. إجراءات التقييم الفني والمالي للعطاءات المستجيبة:

★ التقييم الفني:

لم يتطرق تقرير لجنة التحليل الفني والمالي الى هذا الإجراء.

★ بالعطاءات المستوفية للشروط الرئيسية والمواصفات الفنية:

لم يتطرق تقرير لجنة التحليل الفني والمالي الى هذا الإجراء.

★ التقييم المالي:

لم يتطرق تقرير لجنة التحليل الفني والمالي الى هذا الإجراء.

6. توصية لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي كما ورد في تقرير لجنة التحليل: استنادا إلى المعايير والأسس المحددة في وثائق المناقصة، وإلى نتائج التحليل والتقييم الفني والمالي، توصي لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي بما يلي:





- استبعاد العطاءات التالية للأسباب الموضحة قرين كل منها :

| م | رقم العطاء | اسم مقدم العطاء        | سبب الاستبعاد                                      |
|---|------------|------------------------|----------------------------------------------------|
| 1 | 3          | مؤسسة الدب للمقاولات   | قيمة العطاء تزيد عن الكلفة التقديرية بأكثر من 10%. |
| 2 | 4          | محمد احمد علي مقحيش    | قيمة العطاء تزيد عن الكلفة التقديرية بأكثر من 10%. |
| 3 | 5          | عدنان علي المقرن       | البطاقة الضريبية + التأمينية منتهية                |
| 4 | 7          | نعيم سنان الرعود       | البطاقة الضريبية منتهية + السجل التجاري لا يوجد    |
| 5 | 8          | يحيى جابر عبدالله زياد | قيمة العطاء تزيد عن الكلفة التقديرية بأكثر من 10%. |

- ترتيب العطاءات المستوفية للشروط والمؤهلة والمقبولة فنيا بحسب أقل الأسعار المقيمة على النحو التالي :

| م | رقم العطاء | اسم مقدم العطاء    | المبلغ النهائي في حالة الإرساء |
|---|------------|--------------------|--------------------------------|
| 1 | 2          | مكتب الجربة        | \$12192.5                      |
| 2 | 1          | علي ناصر سعد شرهان | \$14547                        |
| 3 | 6          | مؤسسة نبيل العرامي | \$16247.3                      |

- تم مراجعة أسعار بنود العطاء الأقل سعرا ووجدت منطقية.

- الإرساء على المقاول / مكتب الجربة بمبلغ ( \$12192.5 ) فقط اثني عشر ألف ومائة واثنان وتسعون دولارا وخمسون سنتا لا غير ) .. كونه مستوفيا لكافة متطلبات الاستجابة والتأهيل والمواصفات الفنية والشروط المطلوبة في وثائق المناقصة ووفقا للتالي : ( أي مقترحات للجنة توضح أدناه).

• أقل الأسعار

• قدرات المقاول جيدة

7. بتاريخ 8 / 9 / 2019م استكملت لجنة التحليل الفني والمالي أعمالها ورفعت تقريرها الى الأخ/ رئيس لجنة المناقصات بالجهة للموافقة على النتائج.
8. قامت لجنة المناقصات بالجهة بتاريخ 8/9/2019م بالموافقة على نتائج التحليل الفني والمالي وإرساء المشروع على مكتب الجربة بمبلغ إجمالي وقدره = (12,192.50) دولار أمريكي.
9. قامت الجهة بإخطار صاحب العطاء الفائز بتاريخ 11/9/2019م.
10. قامت الجهة بإخطار بقية المتقدمين باسم صاحب العطاء لفائز بتاريخ 11/9/2019م.
11. بتاريخ 14/9/2019م تقدم صاحب الشكوى الى الجهة باعتراضه على نتائج التحليل .
12. بتاريخ 24/9/2019م قامت الجهة بالرد على صاحب الشكوى.

❖ اللقاء مع الأطراف:

لم يتم الجلوس مع الأطراف كون الوثائق واضحة ولا تتطلب أي استفسار.

❖ ملاحظات المكتب الفني:

➤ بالنسبة للشاكي:-

1. تم تقديم الشكوى في الفترة القانونية.
2. العطاء المقدم من الشاكي ليس أقل العطاءات المقدمة في المناقصة وفقا لمحضرة فتح المظاريف.
3. صاحب الشكوى موظف لدى مكتب التربية والتعليم بمحافظة ذمار وذلك بالمخالفة للمادة رقم (423) الفقرة (ج) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م والتي نصت على " لا يجوز لأي موظف الدخول او المشاركة في أي عمل من أعمال المناقصة أو المزايدة خاص بالجهة التي يعمل فيها".





4. الجهة أرست المناقصة على اقل الأسعار المقدمة عند فتح المظاريف.

#### ➤ بالنسبة للجهة:-

1. لوحظ ان الجهة استخدام وثيقة المناقصة العادية وفقا للوائح النمطية المقررة من قبل مجلس الوزراء ولكنها لم تقم بتعبئة نموذج الإعلان وقائمة البيانات والشروط الخاصة في وثيقة المناقصة وظلت كما هي بدون أي تعبئة من قبل الجهة وذلك بالمخالفة لنص المادة رقم (88) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م.
2. لوحظ قيام عدد خمسة من أعضاء لجنة المناقصات بالجهة (عباس يحيى القاسمي + سعيد علي الغابري + يحيى علي الوشلي + محمد احمد العزي + نبيل دحان ثوابه) بالمشاركة ضمن لجنة التحليل والتقييم للعطاءات المقدمة وذلك بالمخالفة لنص المادة (67) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لسنة 2007م والتي تشير إلى "يحظر على أعضاء لجان المناقصات المختصة المشاركة ضمن أعمال لجان إعداد وثائق المناقصات أو لجان التحليل والتقييم أو لجان الفحص والاستلام".
3. من خلال محضر فتح المظاريف لوحظ ان لجنة فتح المظاريف لم تقم بأثبات رقم وتاريخ الشيك / الضمان وتاريخ انتهاء الصلاحية في محضر فتح المظاريف وذلك بالمخالفة لنص المادة (161) الفقرة (ز/3) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م.
4. من خلال تقرير لجنة التحليل الفني والمالي لوحظ عدم تطرق لجنة التحليل الفني والمالي في تقريرها الى نتائج الاستجابة الأولية لجميع العطاءات التي تقدمت ولم توضح في تقريرها نتائج الاستجابة لكل عطاء على حده هل (مستجيب / غير مستجيب) وذلك بالمخالفة للمادة رقم (168) الفقرة (ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م والمادة رقم (153) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.
5. لوحظ عدم قيام لجنة التحليل الفني والمالي بإعداد تقرير التحليل الفني والمالي للعطاءات المقدمة وفقا للنموذج المقرر من قبل مجلس الوزراء وذلك بالمخالفة للمادة رقم (88) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لسنة 2007م والتي نصت على "على كافة الجهات الخاضعة لأحكام القانون وهذه اللائحة الالتزام باستخدام الأدلة الإرشادية ووثائق المناقصات النمطية لأعمال الشراء المختلفة باعتبارها جزءا لا يتجزأ من هذه اللائحة.

#### رأي المكتب الفني:

من خلال ما تقدم يرى المكتب الفني:

1. رفض الشكوى كون صاحب الشكوى ليس اقل العطاءات المقدمة وبالإضافة الى ان صاحب الشكوى موظف لدى مكتب التربية والتعليم بمحافظة ذمار (مرفق كشف الراتب) وذلك بالمخالفة للمادة رقم (423) الفقرة (ج) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م والتي نصت على "لا يجوز لأي موظف الدخول او المشاركة في أي عمل من اعمال المناقصة او المزايدة خاص بالجهة التي يعمل فيها".
2. التوجيه للجهة باستكمال إجراءات توقيع العقد والاستفادة من التمويل المتاح مع تنبيه الجهة بضرورة أخذ الملاحظات المذكورة أعلاه بعين الاعتبار وضمان عدم تكرارها في المناقصات القادمة.

وابعا: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، اتخذ القرار الآتي:



### القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث تبين أن عطاء الشاكي ليس أقل العطاءات سعرا، وكما أن الشاكي موظف لدى الجهة صاحبة المناقصة وتم الإرساء على عطاء أقل منه سعرا، فإن ذلك يعد إجراء سليما ومطابقا للقانون، الأمر الذي يتعين معه رفض الشكوى. ولذلك،

واستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

- 1- رفض الشكوى كون عطاء الشاكي ليس أقل العطاءات المقدمة سعرا، وبالإضافة إلى أن الشاكي موظف لدى مكتب التربية والتعليم بمحافظة ذمار وذلك بالمخالفة للمادة رقم (423) الفقرة (ج) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م والتي نصت على " لا يجوز لأي موظف الدخول أو المشاركة في أي عمل من أعمال المناقصة أو المزايدة خاص بالجهة التي يعمل فيها".
- 2- التوجيه للجهة باستكمال إجراءات توقيع العقد والاستفادة من التمويل المتاح، مع تنبيه الجهة إلى ضرورة أخذ الملاحظات المذكورة أعلاه بعين الاعتبار وضمان عدم تكرارها في المناقصات القادمة. والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 9 ربيع الأول 1441 هجرية، الموافق 2019/11/6 ميلادية.

الأستاذ / امين معروف الجند  
عضو الهيئة العليا  
للقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي / عبدالرزاق سعيد الأكحلي  
عضو الهيئة العليا  
للقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس / عبدالملك أحمد العرشي  
رئيس الهيئة العليا  
للقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور / ياسين محمد الخراساني  
عضو الهيئة العليا  
للقابة على المناقصات والمزايدات